

ما حكم تعليق الزوجة لا يطلقها ولا يمسكها | الشيخ سليمان

العلوان

سليمان العلوان

السلام عليكم يا شيخ تعليق الزوجة ما اخليها معي ولا دعا عند اهلها نعم هذا يسمى ان يفوقها العظم يسمى عند الفقهاء العظم لا يحل للزوج ان يعضل زوجته لا هو الذي يطلقها ولا هو الذي يمسكها يمهل آ ستة اشهر كالايلاء يمهل - [00:00:00](#)

لان الله جل وعلا ادب اربعة اشهر عفوا اربعة اشهر كالايلاء لان هذا اخر امد له بعدين اربعة شهور من حقها ان تطالبه اما ان يعاشر بالمعروف واما ان يطلق. الله جل وعلا قال للذين يؤذون بالنساء تربصوا - [00:00:23](#)

اشهر. فهذا اخر امد. فان اه اراد الامساك اراد كان العضل منه. كان العضل لا منها غير متمرده على زوجها. اما اللي كانت متمرده على زوجها هذه ليس لها نفقة. اما اذا لم تكن متمرده هو الذي يريد الغامها. لا هو الذي - [00:00:43](#)

ولا هو الذي ينسك بالمعروف فانه يطالب شرعا. النفقات آ اربعة اشهر الماضية. اما اذا كان في مشكلة بينهما. وهي التي رأت الذهاب لاهلها فليس لها عليها سبيل حتى بالنفقة - [00:01:03](#)

والاصل في الشرع الا تخرج نصر المرأة. لا توقع الناس اليهم خلاف الشرع. المرأة حتى لو طلقت المرأة طلقة واحدة المفروض تبقى في البيت. لعل الله وبقاء في البيت ادعى الى الرجعة بخلاف ذهابه وخروجه عن المنزل هل يؤجج الصراعات؟ وبأيتها اخت - [00:01:20](#)

ام عمة اخوانها يقول ما تريد مني؟ فارقي يعوضك الله خيرا منهم. ثم بعد ذلك يوغرون في صدرها حتى يحصل الطلاق والشرع واضح. لا تخرجون من بيوتهن ولا يخرجن. الا يأتين بفاحشة مبينة. فلا يحل للمرأة ان تخرج ولا يحل لزوجها - [00:01:40](#)

اللهم تخرج للزيارة وترجع. لن اطلق تبقى زوجته. الى ان تمضي ثلاث حيض وعادت ثلاث حيض تكون بمقدار ثلاثة اه اشبه وما في سورة تفضلت بذكر الله يوضع له امد اربعة اشهر. مثل ذلك يلزم شرعا يلزم آ شرعا اما ان يراجع بالمعروف ويحسن بالمعروف - [00:01:59](#)

وينفق بالمعروف. واما ان يطلق وليس له سبيل عليها وكل ما يعضله ويدعها. اللهم النافلس لا يحتقر اذا فرق نعم لا انت طالب وطال الامد يكون خلعا مثل هذه المسألة فكان مفروض ان المرأة تحتسب لزوجها - [00:02:22](#)

ولا تطالب بالطلاق بمجرد سجن زوجها السجين احوج ما يكون الى من يقف معه. اذا كانت المرأة في وقت السجن آ تنسى العشرة السابقة ثم تطالب بالطلاق هذه الحقيقة ما وقفت مع زوجته رضوان تقف مع زوجها لان الزوج احوج ما يكون الى وقفة الناس مع فضلا عن زوجته واقرب الناس - [00:02:43](#)

اه اليه. ولانه عادة اذا طلق لا يجد امرأة وهو في اه السجن الا ما ندر. ما توجد حالات نادرة. وكونها لو تستغل وظعك تطالب الطلاق قد تشتت وضع الاسرة خاصة اذا كانت متزوجة ونحو ذلك. ولكن هذا لا يكون الا عن طريق الخلع. الا اذا احسن اليها. مثلا - [00:03:08](#)

مثلا صارت الطلاق طلقها هذا من حقه ومن حقه ان لا يفرط تطليق فيكون خلعا فيكون الخلع هي تطلب الصلاة وتدفع لهما اعطاها من المهر هذا الخلع سيكون فسحا لا طلاق وتعتد بحيضة واحدة تعتد بحيضة واحدة وليس له عليها سبيل الا بحق - [00:03:28](#)

ليس له على سبيل الا بحق جليل. وهذه المفروض ان المرأة تصبر وتحتسب. تطلب الاجر من الله جل وعلا. فان هذا من اعظم هي تريد البل والاحسان من اعظم ما تضع في الابل تضع في هذا الرجل - [00:03:52](#)